

وسائل الشيعة

[33] 18 - باب انه لا يجوز بيع الاعيان المرئية بغير رؤية ولا وصف (23076) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عن يونس بن يعقوب، عن عبد الاعلى بن أعين قال: نبئت عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه كره بيعين: اطرح وخذ على غير تقليب، وشراء ما لم تر. (23077) 2 - محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن سنان، عن يونس بن يعقوب، عن عبد الاعلى بن أعين قال: نبئت عن أبي جعفر (عليه السلام) انه كره شراء ما لم يره. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في شرائط البيع (1). 19 - باب ان من اشترى شيئاً فوهب له شئ فأراد رد المبيع لم يلزمه رد الهبة (23078) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى،

الـباب 18 فيه حديثان 1 - الكافي 5: 154 / 20، وأورده في الحديث 15 من الباب 12، وفي الحديث 3 من الباب 25 من أبواب عقد البيع وشروطه. 2 - التهذيب 7: 9 / 30، وأورده في الحديث 10 من الباب 12، وفي الحديث 2 من الباب 25 من أبواب عقد البيع وشروطه. (1) تقدم في الاحاديث 1، 8، 11، 14، من الباب 12 من أبواب عقد البيع وشروطه. الباب 19 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 7: 231 / 1008. (*)